



Ref :

المرجع : وت ع / ٩ / شرع

Date :

التاريخ : ٢٠٠٤ / ٣ / ٨

قرار رقم (١٤٣ / ٢٠٠٤)

- * بعد الاطلاع على المرسوم (٨٨/١٦٤) المؤرخ في ١٩٨٨/١٠/١٦ في شأن وزارة التعليم العالي.
- * وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٨٨/١٦٤) الصادر في ١٩٨٨/٥/٢١ بشأن نظام البعثات ، وعلى اللوائح والنظم الملحقه والمكملة له.
- * وعلى القرار الوزاري رقم (٩٤/٢٢) بإعادة تشكيل لجنة البعثات.
- * وعلى القرار رقم (٢٠٠٣/١١) بشأن اعتماد البعثات المتميزة.
- * وعلى القرار الوزاري رقم (٢٠٠١/٩٣) بشأن برنامج بعثات الطلبة المتميزين والحاصلين على قبول مشروط.
- * وعلى محضر اجتماع لجنة البعثات رقم (٢٠٠٤/٣) المنعقد في ٢٠٠٤/٢/٢٢.

فقد تقرر :

– مادة أولي :

- ١- يمنح الطالب المستجد في البعثة المتميزة (المشروطة وغير المشروطة) عاما دراسيا (فصلين دراسيين) في حال انخفاض معدله التراكمي عن ٣,٠٠ نقاط و ينظر في أمر بعثته بعد ذلك طبقا للقرار رقم (٢٠٠١/٩٣).
- ٢- يعتبر المعدل التراكمي هو المعيار للبعثات المتميزة المشروط وغير مشروط.

– مادة ثانية : تنفيذ قرار لجنة البعثات .

– مادة ثالثة : على جهات الاختصاص العلم واتخاذ اللازم.

وكالة الوزارة

أ.د. رشا الحمود الصباح

أ.د. رشا الحمود الصباح
وكيلة وزارة التعليم العالي